



محافظة الجيزة  
الوحدة المحلية لمدينة أطنح  
المركز التكنولوجي

طلب

نقل رخصة محل صناعي أو تجاري أو عام (لوفاء المرخص له)

مقدمو الطلب (الورثة)

| م | الاسم | محل الإقامة | الجنسية | المهنة | تاريخ الميلاد |
|---|-------|-------------|---------|--------|---------------|
|   |       |             |         |        |               |

نوع المحل المرخص له: ..... عنوانه: .....

رقم وتاريخ الترخيص الأصلي: ..... اسم المرخص له: .....

تاريخ وفاة المرخص له: / / تاريخ الإخطار السابق تقديمه عند وفاة المرخص له: / /

المطلوب نقل الترخيص إليهم:

| م | الاسم | محل الإقامة | الجنسية | المهنة | تاريخ الميلاد |
|---|-------|-------------|---------|--------|---------------|
|   |       |             |         |        |               |

توقيع المطلوب نقل الترخيص إليهم

توقيع مقدمو طلب النقل ( الورثة أو من ينوب عنهم)

(.....) (.....) (.....) (.....)

(.....) (.....) (.....) (.....)

(.....) (.....) (.....) (.....)

## محافظة الجيزة

الوحدة المحلية لمدينة أطفيج

المركز التكنولوجي

### القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب نقل رخصة محل صناعي أو تجاري أو عام (في حالة التنازل) بوحدة الإدارة المحلية بالمحافظات. تلزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١ / ٨ / ١٩٩٩ (كثمرة للتعاون بين وزارة التنمية الإدارية والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي:

#### أولا: المستندات والأوراق المطلوبة:

- أصل رخصة المحل أو مستخرج رسمي منها في حالة فقدانها.
- صحيفة الحالة الجنائية.
- صورة إعلام الورثة (الأصل للإطلاع)
- توكيل موقف من الورثة لأحدهم أو من بنوب عنهم في اتخاذ إجراءات نقل الترخيص إليهم ويكون هذا النائب مسئولا عن تنفيذ أحكام التشريعات الحاكمة لأداء هذه الخدمة.
- شهادة التأمينات الاجتماعية بما يقيد اشتراك المطلوب نقل الترخيص إليهم بالتأمينات.
- صورة من قرار الوصاية، صورة من موافقة النيابة الحسبية (في حالة وجود قصر من بين الورثة).
- في حالة نقل الرخصة محل عام يقدم المطلوب نقل الترخيص إليهم ما يلي:
- ١- بيان الموقف من التجنيد إذا كان السن بين ٢١، ٣٠ سنة.
- ٢- صورة الترخيص الشخصي للمستغل والمدير والمشرف (الموجود منهم).

\* في جميع الأحوال يسري على المنقول إليهم الترخيص جميع الاشتراطات المقررة قانونا على المرخص له (موافقة الأمن في حالة المطابع ومحال بيع الأسلحة ومراكز الكمبيوتر ... إلخ، موافقة الصحة خلال بيع الأغذية والمشروبات ... إلخ، موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالخصص التموينية ... إلخ.

#### ثانيا: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

| رسم نقل الترخيص للمحال التجارية الأخرى | مبلغ |      | رسوم نقل الترخيص محال الجزارة ومحال الصناعية | مبلغ |      | رسوم نقل الترخيص للمحال العامة | مبلغ |      |
|--|------|------|--|------|------|--------------------------------|------|------|
|  | جـ   | مليم |  | جـ   | مليم |                                | جـ   | مليم |
| دمغة نوعية                             | -    | -    | دمغة نوعية                                   | ١٨   | -    | دمغة نوعية                     | ١٢   | -    |
| تنمية موارد                            | ٣    | ١٠٠  | تنمية موارد                                  | -    | ١٠٠  | تنمية موارد                    | -    | ١٠٠  |
| إجمالي الرسوم                          | ٣    | ١٠٠  | إجمالي الرسوم                                | ١٨   | ١٠٠  | إجمالي الرسوم                  | ١٢   | ١٠٠  |

#### ثالثا: التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة:

- تلزم جهة الإدارة بنقل رخصة المحل (في حالة التنازل) بالنسبة لجميع أنواع المحلات خلال شهر على الأكثر وذلك من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا للمستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة.